وِلايَةُ الفَقِيهِ

في كلماتِ العَلّامَةِ المحقّقِ آيَةِ الله

السَّيِّد جعفر مرتضى العامِلي رَحِمَه الله

وِلايَةُ الفَقِيهِ

في كلمات العلّامة المحقّق آية الله

السَّيّد جعفر مرتضى العامِلي رَحِمَه الله

اعداد: راجي رضوان

مركز تراث العلامة المحقق
آية الله السيد جعفر مرتضى العاملي

مركز نشر وترجمة مؤلفات العلامة المحقق
السيد جعفر مرتضى العاملي

المحتويات

المحتويات ٥
كلمة السيّد محمّد بن السيّد جعفر مرتضى حفظه الله ٧
لمحة عن سيرة السيّد جعفر مرتضى ٩
بيان الإمام السيّد علي الخامنئيّ بمناسبة وفاته ١١
بيان آية الله العظمى السيّد عليّ السّيستانيّ بمناسبة وفاته ١٢
مقدّمة ١٣
حكمة الغيبة ١٥
مفهوم الإنتظار ١٧
حقيقة الدّين ١٩
ولاية الفقيه ٢٣
ثبوت الولاية العامّة ٣١
لمن الولاية العامّة؟ ٣٣
الإمام الخمينيّ في كلام السيّد جعفر مرتضى ٣٧
الإمام الخامنئيّ في كلام السيّد جعفر مرتضى ٣٩
قضيّة جانبيّة ٤١
خاتمة ٤٣

كلمة السيّد محمّد بن السيّد جعفر مرتضى حفظه الله

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

والحمد لله ربّ العالمين والصّلاة والسّلام على محمّد وآله الطيّبين الطّاهرين..

إنّ موضوع «**ولاية الفقيه**» هو من المواضيع ذات الأهمّية عند سماحة السيّد جعفر مرتضى العامليّ قدّس سرّه ومن المنظّرين لها، فقد صنّف رحمه الله في هذا المجال بعض الكتب كـ كتاب «**ولاية الفقيه في صحيحة عمر بن حنظلة**» وكتاب «**موقع ولاية الفقيه ونظريّة الحكم في السّلام**» كما أنّه أودعه في سائر مؤلفاته إمّا كموضوع مستقلّ تارة كما في كتاب «**دراسات وبحوث في التّاريخ والإسلام**»، وإمّا كإشارة وتلميح كما في كتاب «**مختصر مفيد**» وكتاب «**أحيوا أمرنا**» وغيره من الكتب التي لها نوع ارتباط بالموضوع من جوانب عدّة وزوايا مختلفة.

وحيث إنّه من الصّعب أن يلمّ القارئ الكريم بكلّ ما طرح في هذه الكتب والمصنّفات المتعدّدة وتُسبب له نوعاً من التّشتّت في فهم المطلب

من جميع جوانبه وزواياه، فكان لا بدّ من خلاصة جامعة مُبسّطة تجمع بين كلّ ذلك، فقد قام الأخ الفاضل «راجي رضوان» بمهمّة إعداد هذا المختصر، بتبويب وترتيب شيّقين عسى أن يتنفع به القارئ الكريم، فجزاه الله خير الجزاء وأوفاه، إنه خير مسؤول وأكرم مأمول.

محمّد مرتضى العامليّ

لمحة عن سيرة السيّد جعفر مرتضى

هو السيّد جعفر بن السيّد مصطفى بن مرتضى الحسينيّ العامليّ؛ وُلد في عام ١٣٦٤ هـ في بلدة دير قانون رأس العين في جبل عامل، وتعلّم الكتابة والقراءة على يد والده السيّد مصطفى، فصار يؤلّف الشّعر، ويتلو القرآن الكريم بالرّغم من صغر سنّه.. ثمّ هاجر إلى النّجف الأشرف في السابع عشر من عمره، فحضر عند كلّ من آية الله الشّهيد الشيخ محمّد تقي الجواهريّ، وآية الله الشيخ محمّد هادي معرفة، وآية الله الشّهيد السيّد عبدالصّاحب الحكيم..

ثمّ هاجر إلى قم المقدّسة عام ١٣٨٨ هـ فكان أبرز الأساتذة الذين حضر عندهم: آية الله العظمى السيّد علي الفاني، وآية الله العظمى الشيخ مرتضى الحائريّ، وآية الله العظمى السيّد موسى الشّبيريّ الزّنجانيّ.. كما أنّه رحمه الله أسّس في قم بعض المدارس الدّينيّة وساهم في نشاطات كثيرة، وشارك في مؤتمرات عديدة قبل عودته إلى جبل عامل واستقراره في بلدة عيتا الجبل إلى آخر عمره الشّريف..

وبينما عُرف السيّد جعفر في الأوساط العلميّة أنّه من أبرز محقّقي العصر، كذلك كان يُعرف رحمه الله بتواضعه، وهو الذي كان يقول:

"إنّني شخصيًّا لم أدّع لنفسي أيّ مقام، وإنّما كنت وما زلت أعتبر نفسي طالب علم صغير.. أرجو أن يقبلني أهل البيت عليهم السلام في مدرستهم، وأسأل الله تعالى أن يحشرني معهم، ولا أريد من الدّنيا أكثر من ذلك.."[1]

وكان يقول:

"إنّني ألتمس من إخواني، وأحبّائي، أن يكتفوا بذكر إسمي وحسب، وأنا لا أدّعي لنفسي ولا أراني أهلًا لإطلاق أيّ صفة أو منزلة، إلّا أنّني أسأل الله تعالى أن يحشرني مع طلّاب العلم المخلصين الأتقياء، والحمد لله، والصّلاة والسّلام على محمّد وآله الطّاهرين.."[2]

تُوفّي السيّد جعفر مرتضى في ٢٧ صفر ١٤٤١ هـ.. رحمه الله تعالى وحشره مع محمّد وآله الأطهار الميامين صلواته عليهم أجمعين..

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، مختصر مفيد، ج١٦، ص٢٢٢.

(٢) المصدر نفسه، ج١٠، ص٢٦٤.

بيان الإمام السيّد علي الخامنئيّ بمناسبة وفاته

"بسم الله الرّحمن الرّحيم؛ تلقّيت ببالغ الأسف خبر رحيل سماحة حجّة الإسلام والمسلمين السيّد جعفر مرتضى في لبنان. لقد قدّم هذا العالم الجليل بمؤلّفاته الوازنة والهائلة والبحثيّة في تاريخ صدر الإسلام والتي تتمتّع بصياغة بليغة وقلم قويّ خدمة عظيمة للعالم الإسلاميّ ولبّى بذلك حاجة ثقافيّة هامّة. أتقدّم من عائلة سماحته الكريمة وأقربائه والمجتمع العلميّ في لبنان بأسمى آيات العزاء وأسأل الله عزّ وجلّ له الرّحمة والمغفرة والحشر مع أجداده الطّاهرين.."

بيان آية الله العظمى السيّد عليّ السّيستانيّ بمناسبة وفاته

"بسم الله الرّحمن الرّحيم؛ إنّا لله وإنّا إليه راجعون.. فضيلة العلّامة الجليل السيّد مرتضى مرتضى العامليّ دامت تأييداته، السّلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد؛ فقد تلقّينا بمزيد الأسى والأسف نبأ رحيل أخيكم العلّامة المحقّق حجّة الإسلام والمسلمين السيّد جعفر مرتضى العامليّ قُدّس سرّه بعد عمر مبارك قضاه في خدمة مذهب أهل البيت عليهم السّلام والدّفاع عنهم ونشر معارفهم. وإنّنا إذ نعزّيكم ونواسيكم وسائر أُسرتكم الشّريفة ولا سيّما أولاده السّادة الأعزّاء وهموم المؤمنين الكرام في لبنان في هذا المصاب الجلل نسأل الله العليّ القدير أن يتغمّد الفقيد السّعيد بواسع رحمته ورضوانه ويحشره مع أجداده الطيّبين الطّاهرين ويلهم ذويه وعارفي فضله ومكانته الصّبر والسّلوان، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العليّ العظيم.."

مقدّمة

اشتهر السيّد جعفر مرتضى بغزارة علمه ودقّة نظره، وشجاعته العلميّة في ردّ الشّبهات والتّحقيق في المسائل التي تمسّ العقائد الحقّة وتدخل في صلب هويّة المذهب، لكنّ السيّد كان ذو أُفق أوسع من ذلك، فلم يقتصر على الخوض في البحوث التّاريخيّة والعقائديّة، بل انشغل بالإضافة إلى جميع ذلك بمسائل فقهيّة ذات أهميّة.

ومن تلك المسائل: موضوع ولاية الفقيه، الذي كثر الحديث حوله خصوصًا بعد انتصار الثّورة الإسلاميّة في إيران على يد قائدها الإمام السيّد روح الله الموسويّ الخمينيّ. واليوم، مازالت الشّبهات تُثار حول مسألة ولاية الفقيه، وما يمكن الإستدلال به عليها، وموقعها في الفقه الشّيعيّ. ومازالت الشّبهات تُثار حول الوليّ الفقيه، ومواصفاته وصلاحيّاته، و..و..

ولمّا كان السيّد جعفر من أبرز من كتب في هذه المسائل، رأينا أنّه من المهمّ أن يسلّط الضّوء على موقفه من نظريّة ولاية الفقيه ومتعلّقاتها، فإنّه رحمه الله كان قد تعرّض لهذا الموضوع في مواضع عديدة من كتبه

ومؤلّفاته، وأجاب عن جملة من الأسئلة السّائدة حول دور الفقيه في عصر الغيبة ودور الأُمّة إزاء الحاكم الإسلاميّ..

نسأل الله تعالى أن يتقبّل منّا هذا القليل، وأن يعفو عنّا الكثير، إنّه سميع مجيب..

راجي رضوان

حكمة الغيبة

من الواضح أنّ موضوع ولاية الفقيه له ارتباط بمفهوم الغيبة، فإنّ البعض قد يرى عدم جواز إقامة الحكومة الإسلاميّة في عصر الغيبة تبعًا لما يراه ذلك البعض من أنّ عصر الغيبة هو عصر قعود وخمول وهدنة مثلًا، ممّا يسمح للمؤمنين أن يتركوا بعض المسؤوليّات الشّرعيّة. بينما يتّضح من كلام السيّد جعفر مرتضى أنّه كان يرى في عصر غيبة صاحب العصر والزّمان (عج) فرصة لإدراك الأُمّة مسؤوليّاتها تجاه أُولي الأمر الذين فرض الله تعالى طاعتهم، وهم أئمّة أهل البيت عليهم السلام، كما أنّها فرصة للعمل بالتّكليف. يقول رحمه الله:

"بعد وصول الأُمّة إلى درجة النّضج، وبلوغها مرحلة سنّ الرّشد، فكريّاً واجتماعيّاً و.. و.. ولو بواسطة تربية شريحة من أبنائها، تكفي في تحقّق إمكانيّة معرفة النّاس للحقّ، والحقيقة، وعن طريق التّفاعل مع هذه الشّريحة، والمراودة الفكريّة لها. وكذلك بعد أن يستشعر الطّغيان الخطر الذي يتهدّده من قِبَل ذلك الذي يعرف أنّه سيملأ الأرض قسطاً وعدلاً، فإنّ غيبة هذا الإمام، واتّخاذه موقعاً آخر

يمكنه فيه مواصلة الإتّصال بالأُمّة، والتّعامل معها، ولو من خلال سفرائه ووكلائه الخاصّين والعامّين، وغير ذلك من وسائل تقع تحت اختياره ـ إنّ هذه الغيبة ـ تصبح هي الأمر الواقع الذي لابدّ من قبوله، والتّعامل معه بطريقة ليس فقط تجعل هذه الغيبة لا تؤثّر سلباً على مسيرة الصلاح والإصلاح، وإنما تكون عاملاً لاستمرار هذه المسيرة بقوّة أشدّ، وفاعلية وحيويّة أكثر.."[1]

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، دراسة في علامات الظّهور، ص٣١ ـ ٣٢.

مفهوم الإنتظار

ولذا كان السيّد يؤكّد أنّ المراد ممّا ورد في الرّوايات الشّريفة من أنّ أفضل الأعمال إنتظار الفرج ليس كما تصوّر البعض، أنّه يصحّ للأُمّة أن تتخلّى عن مسؤوليّاتها وأن تترك وظائفها الشّرعيّة وألّا تسعى إلى نصرة الإمام الحجّة (عج) وإعانته في مهامّه. يقول رحمه الله:

"إنّ الإمام عليه السّلام قد اعتبر انتظار الفرج عملاً حقيقيًّا، له مزيّته بين سائر الأعمال، وله ترجيح وفضل عليها.. وليس مجرّد فراغ وسكوت وسكون، وعطلة غير محدودة بزمان. إنّه عليه السّلام لا يريد صرف النّاس عن نصرة ومساعدة أئمّتهم في إقامة أحكام الله سبحانه، وإصلاح الأُمور، ولا إبعادهم عن العمل تحت قيادتهم في مختلف الإتّجاهات، ولا هو يسعى إلى شلّ حركتهم وتفكيرهم عن التّصدّي للمشاركة في صنع الحاضر، والتّأثير الإيجابيّ في المستقبل. كما أنّه لا يريد أن يجعلهم يعتمدون على الغيب، ويتّكلون على الصّدف، ويفهمون الأُمور على

أنّها تسير بمنطق الجبريّة التّكوينيّة، لينتهي الأمر بإعفائهم من المسؤوليّة عن هذا الطّريق.."[1]

وقال السيّد:

"بعض العلماء قد اعتقد: أنّ الأحاديث التي أمرت بالإلباد في الأرض إلى أن يظهر الإمام الحجّة (عج)، والتي تحدّثت عن أنّ الرّايات التي ترفع قبل قيام القائم هي رايات ضلالة، إنّما نهت عن تصدّي كلّ أحد للحكم وللحاكميّة، وحفظ نظام الأُمّة.. لكنّنا قد بيّنا بطلان هذا الأمر، وذكرنا هذه الأحاديث، وبيّنا المراد منها، في إجابة لنا على سؤال آخر تجده في كتاب «مختصر مفيد»، ج٣، ص١٥٩ ـ ١٨٤ بعنوان "رايات ما قبل الظّهور. فالصّحيح هو ما ذهب إليه سائر علمائنا الأبرار، من أنّ الفقيه الجامع للشّرائط، مأذون في التّصدّي للأُمور النّظاميّة، وحفظ أمن النّاس، ودفع الأعداء عنهم، وما إلى ذلك"..[2]

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، مختصر مفيد، ج٥، ص١٢٦ ـ ١٢٧.

(٢) المصدر نفسه، ج٥، ص٦٠.

حقيقة الدّين

والأصل في تلك الرّؤية الأصيلة التي كان يلتزم بها السيد رحمه الله: أنّ الإسلام دين عالميّ خالد شامل لكلّ ما يحتاجه البشر، فلا يجوز تعطيله، ولا تحديده ببعض نواحيه تجنّبًا للمسؤوليّات التي فرضها الله تعالى العزيز الحكيم. يقول السيد:

"إنّ الإسلام ليس مجرّد طقوس وشعائر، أو توجيهات روحيّة، وأخلاقيّة، وسلوكيّة، يمارسها النّاس أفرادًا وجماعات. بل هو دين الله، وشريعته وأحكامه، وفيه سياسات، وفيه حدود وتعزيرات، وهو يقتل القاتل، ويرجم أو يجلد الزّاني، ويقطع يد السّارق، ويسجن، ويعزّر من يستحقّ السّجن والتّعزير، وينفي من الأرض من حكمه النّفي، وما إلى ذلك.. وفي هذا الإسلام أيضاً، أمر بالمعروف، ونهي عن المنكر، بالقلب، وباللّسان، وباليد. وفيه رفض للظّلم، ومواجهة للظّالمين، وهو يفرض قول كلمة الحقّ أمام السّلطان الجائر.. ويفرض الجهاد دفاعًا عن بيضة الإسلام، وحفظًا للمسلمين. وفي هذا الإسلام كذلك، قضاء بين

النّاس، وفصل لخصوماتهم، كما أنّ فيه قتال للفئة الباغية حتى تفيء إلى أمر الله.. هذا بالإضافة إلى أحكام المواريث، والتّجارات والمعاملات، وفيه أمور ليس لها مخاطب بخصوصه، ولا بدّ من التّصدّي لإنجازها، حفظًا للنّظام العامّ، وصيانة لحياة ومصالح النّاس.. وفيه.. وفيه.. ولا شكّ أنّ معظم أحكام الإسلام هذه، تحتاج إلى السّلطة وإلى الهيمنة، ليمكن إقامتها، وفرضها، وحفظها.. فإذا كان الإسلام يرضى بعدم التّصدّي لإقامة النّظام، وتسلّم زمام السّلطة فذلك يعني: أنّه يرضى بقتل المسلمين وباستعبادهم، ومنعهم من إقامة شعائر دينهم، ومن إجراء أحكامه، ولا يهمّه تعطيل شرائعه، وإسقاطها، وإبطال تأثيرها. وهذا ما لا بدّ من تنزيه ساحة المشرّع الحكيم عنه، وتبرئته منه.. بل المتوقّع هو أن يشرّع الله سبحانه كلّ ما من شأنه حفظ شرعه، وإقامة دينه، وتطبيق أحكامه، وقد قال تعالى: ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾.[1] إلّا إذا كان تشريع التّصدّي لإقامة الدّولة يوجب ذهاب أصل الدّين.. فتضييع جانب منه يكون أولى من تضييعه كلّه.. وهذا فرض وهميّ لا حقيقة له.. فإنّ وجود سلبيّات بهذا الحجم لهذا التّشريع غير ظاهر، بل الظّاهر خلافه..."[2]

---

(١) القرآن الكريم، سورة الشّورى، الآية ١٣

(٢) السيّد جعفر مرتضى، مختصر مفيد، ج٣، ص١٨٣ ـ ١٨٤.

وهو قريب ممّا أشار إليه الإمام الخمينيّ رحمه الله في كتابه «الحكومة الإسلاميّة»..

لذا فإنّ ما قد يُدّعى هنا وهناك من أنّه يجوز فصل الدّين عن السّياسة، وأنّه ليس في الإسلام سياسة وحكومة، "**وأنّ السّياسة أمر غريب عن الدّين، فإنّ ذلك ولا شكّ من إلقاءات الإستعمار، ومن الفكر المسيحيّ المستورد، كما هو ظاهر..**"[1]

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، الصّحيح من سيرة النّبيّ الأعظم (ص)، ج٤، ص٩٤.

ولاية الفقيه

من هنا كان يرى السيّد جعفر أنّ مسألة ضرورة الحكومة أمر مفروغ عنه، وأنّه لا فرق في ذلك بين عصر الحضور ـ إذا صحّ التّعبير ـ وعصر الغيبة. وكان يؤكّد بأنّ أصل تصدّي الفقيه لهذا المنصب المهمّ يُعدّ إجمالًا من موارد الإجماع. يقول رحمه الله:

> **"إنّ العلماء لا يختلفون في أنّ من يتولّى أُمور المسلمين في زمان الغيبة، هو الفقيه الجامع للشّرائط، لأنّه الأعرف بالأحكام وبالمقاصد الشّرعيّة، والحلول للمشكلات كما يرضاه الله تعالى"..**(١)

وإنّما ينبغي البحث عن الدّليل على ولاية الفقيه، أو قل في طريق تصحيح تصدّي الفقيه لتلك الشّؤون. فإنّ بعض الفقهاء لا يرى تماميّة الإستدلال بالأدلّة اللّفظيّة على ولاية الفقيه، وإنّما يصحّح تصدّي الفقيه لتلك الشّؤون من باب الحسبة، فينتهي إلى أنّ مورد تصرّف الفقيه هو

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، مختصر مفيد، ج٢٠، ص١١١.

الأُمور الحسبيّة التي لا يرضى الشّارع المقدّس بتركها وليس لها مخاطب بخصوصه، مثل حفظ الأمن، وإنشاء المدارس والمستشفيات، وبناء الجسور، وتعبيد الطّرق، وتدبير الجيوش لدفع الأعداء، ومعالجة آثار الكوارث، وما إلى ذلك من السّياسات التي لا غنى عنها للنّاس لمنع الهرج والمرج، ولكفّ أيدي المفسدين والأشرار..

هنا يؤكّد السيّد رحمه الله أنّ الولاية على هذه الأُمور إنّما هي للفقيه الجامع للشّرائط، فيقول:

"إنّ الفقهاء هم القدر المتيقّن من بين عدول المؤمنين الذين يحقّ لهم التّصدّي للأُمور الحسبيّة، والقضاء بين النّاس، وغير ذلك.."(١)

كما أنّه كان يرى جواز تصدّي الفقيه من باب حفظ النّظام، حيث قال:

"إنّ الفقيه الجامع للشّرائط هو من يمكن أن يكون مأذوناً من قبل الشّارع الحكيم بالتّصدّي لحفظ نظام الأُمّة، وتهيئة وسائل دفع الأسواء والأعداء عنها، وحفظ مصالحها، ولا يجوز لغيره التّصدّي لذلك.."(٢)

وحفظ النّظام من الواجبات التي يحكم بها العقل، فضلًا عن تأكيد

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، الإعتماد في مسائل التّقليد والإجتهاد، ج٤، ص٢٠٢.

(٢) السيّد جعفر مرتضى، مختصر مفيد، ج٥، ص٦٠.

النّصوص عليها، ولذا فإنّ عدم الإعتقاد بولاية الفقيه لا يبرّر تضعيف الحكومة الإسلاميّة أو إثارة الفتنة. وهو ما أشار إليه رحمه الله بقوله:

"لا بدّ من حفظ نظام الأُمّة، وتوفير الأمن لها، ومنحها القدرة على دفع أعدائها عن نفسها، والعمل على حلّ المشكلات التي تواجهها. ولا يتيسّر ذلك بدون سلطة مهيمنة، وقويّة، يطيعها النّاس في ذلك، ولا يجوز لأحد أن يعبث بأمن النّاس، أو أن يضيع مصالحهم، وما إلى ذلك. وأمّا الإيمان بولاية الفقيه أو عدم الإيمان بها فليس مطلوبًا، لأنّها ليست من الأُمور الإعتقاديّة، بل المطلوب أيضًا عدم مواجهة من يتصدّى لحفظ نظام الأُمّة بالخلاف عليه، والمطلوب هو عدم السّعي في إضعافه عن تأدية المهام المطلوبة منه.."[1]

لكنّ السيد كان قد طرح ولاية الفقيه من منطلق فطريّ أيضًا في بعض كتبه، مشيرًا إلى أنّ اختيار الإسلام للفقيه الجامع للشّرائط لأمر القيادة في عصر الغيبة "**منسجمًا مع الفطرة أيضًا**"، فإنّ الفقيه هو "**الأعلم بالأُطروحة الإلهيّة**"، كما أنّه "**الأعرف بواقع الأُمّة وظروفها**" وهو من "**يملك الحدّ الأعلى من القدرات والكفاءات التي تؤثّر في المهمّة التي يتصدّى لإنجازها**"..[2] وكذلك كان قد صرّح بأنّ ولاية الفقيه من مقتضيات فطرة

---

(١) المصدر نفسه، ج١٣، ص٢٦٣.

(٢) السيّد جعفر مرتضى، موقع ولاية الفقيه من نظريّة الحكم في الإسلام، ص٤٠.

الأنام السيّد عبدالأعلى السّبزواريّ رحمه الله في كتابه «**مهذّب الأحكام**»..

لكنّه ينبغي الإلتفات إلى أنّ الذي يميّز الفقيه الجامع للشّرائط عن غيره، بالإضافة إلى القيمة العلميّة والكفاءات الإداريّة التي يتمتّع بها، هو قيمته المعنويّة التي يتحدّث عنها السيّد جعفر قائلًا:

"ومن الواضح: أنّ الفقيه، الكفوء، العارف بأحكام الله، والمتّقي المطيع لأوامر سيّده ومولاه هو الذي يكون مؤهّلاً أكثر من أيّ شخص آخر ـ سواء من حيث القدرة على التّنفيذ، أو من حيث توجّه نظر المولى إليه في مقام الإختيار ـ لأن يحقّق الأهداف الإلهيّة، ويطبّق الأحكام الشّرعيّة بدقّة، وأمانة، ووعي، ومن دون أيّ نقص، أو تحريف، أو تعدّ في ذلك على الإطلاق.."[1]

لكنّ السيد أشار إلى أنّ ثبوت ذلك لا يساوي ثبوت الولاية المطلقة للفقيه بعرضها العريض، وأنّ الإقتصار على دليل لبيّ من عقل أو إجماع أو بناء العقلاء وسيرتهم غير كاف، ولذا أكّد على ضرورة الإستدلال بالدّليل اللّفظيّ، قائلًا:

"إنّه.. وإن كان موضوع ولاية الفقيه ونيابته عن الإمام عليه السّلام في إدارة شؤون الأُمّة أمراً فطريّاً وطبيعيّاً، وممّا يحكم به العقل السّليم، إلّا أنّ ذلك لا يكفي لإثبات درجة

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، ولاية الفقيه في صحيحة عمر بن حنظلة، ص١٧ ـ ١٨.

واسعة من الولاية، حيث إنّه دليل لبيّ لا إطلاق فيه، فلا بدّ من الإقتصار فيه على القدر المتيقّن. وهذا ما يؤكّد الحاجة إلى دليل لفظيّ، يمكن أن يتمسك بعمومه أو إطلاقه في موارد الشكّ والشّبهة.."[1]

استدلّ الفقهاء بروايات كثيرة على ولاية الفقيه، منها مكاتبة إسحاق بن يعقوب التي جاء فيها عن صاحب العصر والزّمان (عج): "**وأمّا الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنّهم حجّتي عليكم وأنا حجّة الله**"[2]، والتي لم يكن يرى السيّد تماميّة الإستدلال بها، إذ صرّح بأنّ "**التّوقيع الشّريف غير ظاهر الدّلالة**"[3] على القول بالولاية المطلقة للفقيه.. إلّا أنّه رحمه الله كان يصرّ على أنّه:

"يمكن القول بكلّ ثقة واطمئنان: إنّ هذا الدّليل اللّفظيّ موجود. وقد ذكر العلماء عدّة روايات، اعتبروا: أنّها يمكن الإستدلال أو تأييد الإستدلال بها على هذا الموضوع، وكان نصيب الرّواية المعروفة بـ "مقبولة عمر بن حنظلة" هو التّضعيف منهم لسندها، والتّوهين لدلالتها أيضاً. أمّا نحن فنرى: أنّها تستطيع أن تكون الرّواية ذات السّند القويّ كما

---

(١) المصدر نفسه، ص١٩.

(٢) كمال الدّين وتمام النّعمة، ص٤٨٣ ـ ٤٨٤ ووسائل الشّيعة، ج٢٧، ص١٤٠ والغيبة للشيخ الطّوسيّ، ص١٧٦ والإحتجاج، ج٢، ص٥٢٣.

(٣) السيّد جعفر مرتضى، الإعتماد في مسائل التّقليد والإجتهاد، ج٤، ص١٦٢.

أنّها ترتقي إلى مستوى الدّليل على هذا الموضوع، موضوع ولاية الفقيه، أي أنّها تامّة سنداً ودلالة على حدّ سواء، كما أنّها ليست مقبولة، ولا حسنة، بل ولا معتبرة وحسب، وإنّما هي ـ على الأظهر ـ صحيحة السّند، حسب المصطلح للصّحيح من الحديث عند المتأخّرين.."(١)

روى محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عن داود بن الحصين، عن عمر بن حنظلة، قال: سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن رجلين من أصحابنا، بينهما منازعة في دين أو ميراث، فتحاكما إلى السّلطان، وإلى القضاة، أيحلّ ذلك؟ قال: "**من تحاكم إليهم في حقّ أو باطل، فإنّما تحاكم إلى الطّاغوت..**" [إلى أن قالت الرّواية] قلت: فكيف يصنعان؟ قال: "**ينظران من كان منكم ممّن قد روى حديثنا، ونظر في حلالنا وحرامنا، وعرف أحكامنا، فليرضوا به حكمًا، فإنّي قد جعلته عليكم حاكمًا، فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه، فإنّما استخفّ بحكم الله، وعلينا ردّ، والرّادّ علينا رادّ على الله، وهو على حدّ الشّرك بالله..**"(٢)

قال السيّد رحمه الله:

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، ولاية الفقيه في صحيحة عمر بن حنظلة، ص٢١.

(٢) وسائل الشّيعة، ج٢٧، ص١٣٦ والكافي، ج١، ص٤١٢ وتهذيب الأحكام، ج٦، ص٢١٨ والإحتجاج، ج٢، ص١٠٦.

"إنّ كلمة "حاكمًا"، وكلمة "عليكم" تدلّان على أنّ المراد بالحاكم: هو من تصدّى للشّؤون العامّة"..[١]

وقال أيضًا:

"إنّ هذا النصّ يصرّح: بأنّ الإمام عليه السلام قد جعل السّلطة والحاكميّة للفقيه"..[٢]

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، الإعتماد في مسائل التّقليد والإجتهاد، ج٤، ص١٦٦.

(٢) المصدر نفسه، ج٤، ص١٧٦.

ثبوت الولاية العامّة

ومن هنا انتهى السيّد جعفر إلى القول بثبوت الولاية العامّة للفقيه، فقال بملء الفم:

"إنّ ولاية الفقيه الجامع للشّرائط الذي هو نائب الإمام، تُشبه إلى حدّ كبير ولاية من ينوب عنه [..] حكومة الوليّ الفقيه كحكومة النّبيّ والإمام، حكومة أبويّة، قاهرة ومفروضة، ترتبط بالله سبحانه، وتنتهي إليه.."[1]

وقال السيّد فيما يتعلّق بدائرة صلاحيّات الوليّ الفقيه:

"ولاية الفقيه تعطي للفقيه الحقّ في التّصرّف في كلّ المجالات، فيما يرتبط بتطبيق أحكام الدّين، وإجراء الحدود، والقصاصات.. وفي حفظ نظام الأُمّة، وأمنها من الدّاخل

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، موقع ولاية الفقيه من نظريّة الحكم في الإسلام، ص٤٧ ـ ٤٨.

والخارج.. كما أنّ له أن ينشئ أحكامًا تدبيريّة حين تمسّ الحاجة إلى ذلك.."[1]

إلّا أنّه عندما سُئل السيّد إذا كان يعتقد بـ"**الولاية المطلقة للفقيه**"، أجاب رحمه الله:

"إنّ القدر المتيقّن هو أنّ من أذن له الشّارع بالتّصدّي لحفظ النّظام هو الفقيه الأعلم الجامع للشّرائط، ومع عدم تمكّن الأعلم من التّصدّي لذلك، أو عدم إقدامه عليه، فإنّ غيره من الفقهاء الجامعين للشّرائط يقوم بعذا الأمر"..[2]

ولعلّ السرّ فيه: أنّ السيّد كان يرى كثرة الإشتباه حول المصطلحات المرتبطة بموضوع ولاية الفقيه، وكان يعتقد أنّ الأهمّ من تلك التّفاصيل ثبوت أصل تصدّي الفقيه لأمر الحكومة والقيادة. فإنّ ولاية الفقيه "**تأبى إلّا حفظ الدّين**"[3] كما كان يعبّر، وهذا هو المهمّ..

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، مختصر مفيد، ج٥، ص٢١١.

(٢) المصدر نفسه، ج٩، ص٢٠٤.

(٣) المصدر نفسه، ج٨، ص٢٥٢.

لمن الولاية العامّة؟

لكنّ الولاية العامّة:

"التي تعني الرّئاسة العامّة للمسلمين، والسّلطة، وإدارة الأُمور لم تعط لكلّ فقيه، بل أُعطيت للأعلم والأفضل، والأرضى لله من الفقهاء.. فإذا تصدّى لهذا الأمر، الفقيه الأعلم، الجامع لسائر الصّفات المعتبرة أيضًا، لم تجز مزاحمته، كما دلّت النّصوص الكثيرة.."(١)

ولئلّا يشتبه الأمر على أحد فيرى أنّ قول السيّد يوحي بشيء من الإقصاء للمراجع الآخرين، نذكر ما أوضحه رحمه الله من أنّ:

"سائر المجتهدين لا تبطل ولايتهم، بل هم يعملونها في موارد لا تزاحم عمل الوليّ العامّ، ويتولّون تصريف الأعمال بالنّسبة للمكلّفين القريبين منهم، ممّن لا يسعهم الوصول إلى الوليّ الذي هو رأس المسلمين وقائدهم، ولا يمكنه هو أن يتصدّى لهذه الأُمور التّفصيليّة المنتشرة في مختلف

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، الإعتماد في مسائل التّقليد والإجتهاد، ج٤، ص١٨٧.

البقاع والأصقاع على امتداد العالم الإسلاميّ بأسره، وهي قضايا كثيرة قد تتجاوز عشرات الأُلوف..»[1]

وهو قريب جدًّا ممّا ذكره الميرزا جواد التّبريزيّ رحمه الله في كتابه **«إرشاد الطّالب»**..

أمّا فيما يرتبط بصفات الوليّ الفقيه، أشار السيّد رحمه الله إلى بعض مواصفات القائد الإسلاميّ ـ حسب ما ورد في النّصوص ـ فذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

١ـ أن يكون ذا قلب عقول

٢ـ ولسان قؤول

٣ـ وجنان على إقامة الحقّ صؤول

٤ـ أن لا يكون بخيلًا

٥ـ ولا جاهلًا

٦ـ ولا جافيًا

٧ـ ولا خائفًا

٨ـ ولا مرتشيًا

٩ـ ولا معطّلًا للسّنن

١٠ـ ولا باغيًا

---

(١) المصدر نفسه، ج٤، ص١٨٨.

١١ ـ ولا فاسقًا

١٢ ـ وأن يكون ورعًا

١٣ ـ وحليمًا

١٤ ـ حسن الولاية على من يلي، حتى يكون لهم كالوالد الرّحيم

١٥ ـ أن يكون الأعرف بشؤون المسلمين

١٦ ـ أن يكون أقوى النّاس على أمر الولاية

١٧ ـ وأعلمهم بأمر الله تعالى فيه

١٨ ـ أن يكون عالمًا بالله

١٩ ـ أمينًا على حلاله وحرامه

٢٠ ـ أن يكون أعلم النّاس بما جاء به الأنبياء عليهم السلام

٢١ ـ أن يكون الأعلم والأفقه

٢٢ ـ أن يكون أقرأ لكتاب الله

٢٣ ـ أن يكون هو الأرضى لله تعالى

٢٤ ـ أن يكون عفيفًا، عالمًا، ورعًا

٢٥ ـ عالمًا بالقضاء والسنة

٢٦ ـ أن يكون خير النّاس

٢٧ . أن لا يكون ضعيفًا"[1]

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، مختصر مفيد، ج١١، ص٢٥٦ ـ ٢٥٩.

الإمام الخمينيّ في كلام السيّد جعفر مرتضى

ولذا كان السيّد جعفر من أنصار الثّورة الإسلاميّة منذ انطلاقتها، ومن مؤيّدي قائدها الإمام الخمينيّ. يقول رحمه الله:

"إنّ آية الله العظمى السيّد روح الله الموسويّ الخمينيّ قُدّس سرّه هو من العلماء العاملين، الذين هم من مفاخر هذه الطّائفة.."(١)

بل اعتبر السيّد أنّ الإمام الخمينيّ من معدن آخر من الفقهاء والثّائرين، فقال:

"إنّه لا يصحّ قياس الإمام الخمينيّ رحمه الله بأيٍّ من رجال التّغيير في التّاريخ، فهو أكبر من كلّ هؤلاء وفوق كلّ هؤلاء ما عدا الأنبياء والأوصياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.."(٢)

وقد نظم في رثائه أطول قصائده وسمّاها «سنابل المجد»..

---

(١) المصدر نفسه، ج١٣، ص٢٦٥.

(٢) السيّد جعفر مرتضى، دراسات وبحوث في التّاريخ والإسلام، ج٤، ص٢٦.

الإمام الخامنئيّ في كلام السيّد جعفر مرتضى

وبعد وفاة الإمام الخمينيّ رضوان الله تعالى عليه، وانتخاب الإمام الخامنئيّ قائداً للأُمّة الإسلاميّة ووليّاً لأمر المسلمين، بقي السيّد جعفر ثابتاً على موقفه تجاه الثّورة الإسلاميّة، وممّا نقل عنه أنّه كان دائماً يذكّر بأنّه يجب حفظ النّظام الإسلاميّ الذي هو أبرز وسيلة لتطبيق أحكام الدّين وللدّفاع عن الإسلام والمسلمين..

وحتى على مستوى شخص السيّد القائد، كان يشهد السيّد جعفر بأهليّته وكفاءته قائلًا:

"إنّ السيّد القائد الخامنئيّ حفظه الله جدير بهذا المقام [ولاية الفقيه] لعلمه وفضله وتقواه، ثمّ معرفته الدّقيقة والعميقة بشؤون المسلمين، وهو جامع لسائر المزايا [..] فهو إذن القائد والرّئيس للمسلمين جميعًا.."[1]

وقال أيضًا في حقّه:

---

(١) المصدر نفسه، ج٤، ص٢٢.

"إنّ سماحة آية الله السيّد الخامنئيّ حفظه الله لا يمكن أن يتوانى في حفظ الدّين وأهله، وهذا هو كلّ همّه، وشغله الشّاغل [..] وبعد، فإنّنا نحن نثق كلّ الثّقة بآية الله السيّد الخامنئيّ، ويهمّنا الإستماع إلى نصائحه ونرى: أنّه واقف على أحوال المسلمين، عالم بالأخطار المحيطة بهم، مهتمّ بصيانتهم من كلّ مكروه، وإبعاد كيد المتربّصين بهم.. ونرى أنّ على كلّ المسلمين أن يعينوه في هذا الأمر المهمّ.."[1]

(١) السيّد جعفر مرتضى، مختصر مفيد، ج١٦، ص٢٢٤.

قضيّة جانبيّة

وبالرّغم من أنّه لا علاقة بين مسألة ولاية الفقيه وقضيّة التّطبير، بل الذين أثاروا هذه القضيّة إنّما أرادوا بذلك أنّ النّظام الإسلاميّ يهدف إلى تضعيف الشّعائر الحسينيّة، كأنّ الثّورة الإسلاميّة انحرفت عن مسارها الأوّليّ والعياذ بالله، فإنّنا من باب الردّ على تلك الشّبهة، نذكر كلامًا للسيّد جعفر يشرح من خلاله رأي الإمام الخامنئيّ في المسألة، فيقول:

"إنّ الجمهوريّة إن كان لها أيّ تحفّظ على موضوع التّطبير، فإنّ مبرّراته هي ما ذكرناه، من أنّ الإعلان بهذا الأمر في بعض المواضع، قد ينشأ عنه سلبيّات لا بدّ من تلافيها"..(١)

وهو عين ما ذكره جملة من المراجع العظام من حرمة التّطبير إذا ما أدّى إلى هتك المذهب أو توهينه.. وأشار السيّد إلى أنّ الوليّ الفقيه حفظه الله لم يقل بحرمة التّطبير ذاتاً وقبحه عقلاً، بل حرّمه من حيث أنّه رآه

---

(١) السيّد جعفر مرتضى، أحيوا أمرنا، ص٣٣ ـ ٣٤.

متعنوناً بعنوان ثانويّ، وهو:

"ما يستلزمه من وهن في المذهب في هذه الأيّام. فما يقوله سماحته، يوافق من حيث مرتكزه، ما يقوله سائر علماء ومراجع الأُمّة. وقد قلنا: إنّه لو رأى الوليّ الفقيه مصلحة في النّهي عن ذلك في بعض المواضع فإنّه يُطاع في ذلك.."[1]

بل كان السيّد يبيّن تلك الخطوط العريضة ـ العقائديّة والسّياسيّة ـ من خلال أجوبته على الأسئلة التي كانت تصله، إذ قال ردًّا على سؤال جاء فيه: "لمن ولاية أمر المسلمين في هذا الزّمان؟":

"إنّ وليّ أمر المسلمين في هذا الزّمان هو وليّ الله الأعظم قائم آل محمّد صلوات الله وسلامه عليه وعلى آبائه الطّاهرين.. ومن نصّبهم عليه السّلام ليكونوا حكّامًا على النّاس"، أي الفقهاء الجامعون للشّرائط، "فإن تصدّى أحد منهم لحفظ نظام الأُمّة، وتسيير أُمورها وفق شرع الله سبحانه، فتجب طاعته، وتأييده، ونصحه، وتسديده.. ولا يجوز الشّغب عليه، ولا توهين أمره.."[2]

---

(١) المصدر نفسه، ص٣٤

(٢) السيّد جعفر مرتضى، مختصر مفيد، ج١٢، ص٢٦٨.

خاتمة

وفي خاتمة البحث، ينبغي الإشارة إلى أنّ السيّد رحمه الله لم ينفرد بهذه الآراء، بل إنّ تصدّي الفقيه الجامع للشّرائط لهذه الشّؤون قد وصفه الفقهاء بأنّه أمر بديهيّ قد لا يحتاج إلى برهان،[١] وأنّه من مقتضيات الفطرة كما تقدّم،[٢] بل وقد وصفه البعض بأنّه من الضّروريّات..[٣] وقالوا بأنّ المنكر لعموم هذه الولاية لم يذق من طعم الفقه شيئًا،[٤] وأنّه إذا تصدّى الفقيه لهذا الأمر، فإنّه يجب على المؤمنين أن يساعدوه ويمكّنوه من أداء وظائفه،[٥] وكما أنّه لا يجوز له القعود عنه عند المقدرة، فإنّه كذلك

---

(١) الإمام الخمينيّ، الحكومة الإسلاميّة، ص٩

(٢) السيّد عبدالأعلى السّبزواريّ، مهذّب الأحكام، ج١، ص١١٥

(٣) الشيخ محمّد حسين النّائينيّ، تنبيه الأُمّة وتنزيه الملّة، ص٤٥ والسيّد محمّد بحر العلوم، بُلغة الفقيه، ج٣، ص٢٩٠ والسيّد محمود الهاشميّ الشّاهروديّ في أجوبة الإستفتاءات، وغيرهم.

(٤) الشيخ محمّد حسن النّجفيّ، جواهر الكلام، ج٢١، ص٣٩٧

(٥) الشيخ أبو الصّلاح الحلبيّ، الكافي في الفقه، ص٤٢٣ ـ ٤٢٤

لا يجوز للمؤمنين الرّغبة عن حكمه وتضعيفه ونشر الفتنة وبثّ الشّبهات.. ومن هنا كان السيّد جعفر يؤكّد أنّ المسألة فطريّة، وأنّ الفقهاء قد قدّموا أدلّة لبيّة ولفظيّة تجعلها من الواضحات إجمالًا..

واليوم، علينا أن ندرك النّعم التي منّ الله تعالى بها علينا، وألّا نبدّل نعمته كفرًا، فإنّ إرشادات الفقهاء العدول الغيارى أمثال السيّد جعفر مرتضى رحمه الله يعدّ حجّة علينا، وإنّ وجود المراجع العظام حفظهم الله بيننا أمر يدلّ على لطف الله وعناية صاحب العصر والزّمان أرواح من سواه فداه.. ووجود نظام إسلاميّ قويّ مؤتمن على إجراء الأحكام الشّرعيّة وحفظ مصالح الإسلام والمسلمين، تحت قيادة فقيه ورع بصير خبير مثل الإمام الخامنئيّ دام ظلّه، كلّ ذلك يوجب علينا الإبتعاد عمّا قد يستلزم تضعيف هذه الحالة الإسلاميّة الإيمانيّة وإخلال النّظام وبثّ التّفرقة.. قال الله تعالى: **(وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ)**[1].

---

(١) القرآن الكريم، سورة الجمعة، الآية ١١